ما سئل عن شيء قط فقال: لا

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما :

ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قط، فقال: لا.

متفق عليه

أي أنه صلى الله عليه وسلم ما طلب منه شيء من أمر الدنيا ومتاعها المباح في أي زمن مضى من حياته صلى الله عليه وسلم، فقال: لا. وليس المراد أنه يعطي ما يطلب منه جزما، بل المراد أنه لا ينطق بالرد، بل إن كان عنده أعطاه إن كان الإعطاء سائغا، وإلا سكت.